

محضر مستنسخ غير منقح

لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية اللجنة الفرعية القانونية

الجلسة ٨٢٤

الأربعاء ٣٠ آذار/مارس ٢٠١١، الساعة ١٠/٠٠
فيينا، النمسا

الرئيس: السيد أحمد طالب زادة (جمهورية إيران الإسلامية)

وتطبيقها"، ثم البند الخامس "معلومات عن أنشطة المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية فيما يتعلق بقانون الفضاء".

افتتحت الجلسة في حوالي الساعة ١٠/٠٨

افتتاح الجلسة

وإذا ما سمح لنا الوقت بذلك، فإننا سنشرع في النظر في البند السادس السادس، ستة ألف- تحديداً "تعريف الفضاء الخارجي وتعيين حدوده، ثم، باء- طبيعة المدار الثابت بالنسبة للأرض واستخدامه بما في ذلك النظر بالسبل والوسائل الكفيلة بتحقيق الاستخدام الرشيد والعادل للمدار الثابت بالنسبة إلى الأرض دون المساس بدور الاتحاد للاتصالات".

الرئيس (ترجمة فورية من اللغة الإنكليزية):
أصحاب السعادة، المندوبون الكرام، سيداتي سادتي، عمتم صباحاً.

أعلن افتتاح الجلسة الرابعة والعشرين بعد الثمانمائة من جلسات اللجنة الفرعية القانونية التابعة للجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية.

برنامج العمل

بعد ذلك نفتح المجال لاجتماع الفريق العمل المعني بالبند الرابع، المعني بـ "حالة معاهدات الأمم المتحدة الخمس المتعلقة بالفضاء الخارجي وتطبيقها"، وذلك في جلسته الثالثة برئاسة السيد جون فرنسوا ماينس من بلجيكا. وبعد انتهاء أعمال الفريق العامل، وإذا اتسع الوقت لذلك، سنعقد مشاورات غير رسمية بشأن مسائل

بدايةً، أود أن أبلغكم ببرنامج عملنا لهذه الصبيحة. نواصل النظر في البند الثالث "التبادل العام للآراء"، بعد ذلك نواصل النظر في البند الرابع ويخص "حالة معاهدات الأمم المتحدة الخمس المتعلقة بالفضاء الخارجي

أيدت الجمعية العامة، بموجب قرارها ٢٧/٥٠ المؤرخ في ٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥، توصية لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية بأن تزود الأمانة، ابتداء من دورتها التاسعة والثلاثين، بمحاضر مستنسخة غير منقحة، بدلا من المحاضر الحرفية. ويحتوي المحاضر الواحد منها على الخطب الملقاة بالإنكليزية والترجمات الشفوية لتلك التي تُلقى باللغات الأخرى مستنسخة من التسجيلات الصوتية. وليست المحاضر المستنسخة منقحة أو مراجعة.

كما أن التصويبات لا تدخل إلا على الخطب الأصلية وينبغي أن تدرج هذه التصويبات في نسخة من المحاضر المراد تصويبه وترسل موقعة من أحد أعضاء الوفد المعني، في غضون أسبوع من تاريخ النشر، الى رئيس دائرة إدارة المؤتمرات، Chief, Conference Management Service, Room D0771, United Nations Office at Vienna, P.O. Box 500, A-1400 Vienna, Austria. وستصدر التصويبات في ملزمة واحدة.



إذ نحتفل بالذكرى الخمسين للجنة استخدام الفضاء الخارجي واللجنة الفرعية وكذلك الذكرى الخمسين لأول رحلة مأهولة للفضاء، فإن جنوب إفريقيا مقرة العزم على مواصلة استكشاف الفضاء واستخدامه على أساس من القانون الدولي والمبادئ المعترف بها له.

سيدي الرئيس، ستواصل جنوب إفريقيا دعم استخدام التكنولوجيا الفضائية للتنمية البشرية، ولهذا الغاية فإننا نناشد الدول الأعضاء كي تحرص على جعل عمل فريق العمل المعني بديمومة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد يتقدم صوب تحقيق أهدافه.

لقد أحرزت جنوب إفريقيا تقدم لا يستعان به منذ آخر دورة من دورات هذه اللجنة الفرعية، ونود أن نستعرض أهم معالم تلك الأنشطة التي نفذها مختلف أصحاب الشأن المعنيين بالفضاء الخارجي في بلادنا.

لقد عينت الوزارة ... أعضاء ثالث اجتماع لشؤون فضاء جنوب إفريقيا وهو المسؤول عن تنفيذ القانون رقم ٨٤ لسنة ٩٣ الذي يرخص بأنشطة الفضاء الخارجي بجنوب إفريقيا ويتيح الإشراف عليه. كما أن المجلس ينبغي له أن يحرص على الباقي وامثال تلك الأنشطة بالاتفاقيات الدولية.

ومن الأعمال التي نصت عليها الخطة الخمسية للمجلس. أولاً، صوغ واستعراض وتنفيذ الأطر التنظيمية الملائمة لتطوير القطاع الفضائي على الصعيد المحلي، على نحو مستدام. تعهد تنظيمي منصف مستقر لتشجيع النمو الاقتصادي والابتكار في قطاع الفضاء والحرص على الامتثال للتشريعات السارية والوفاء بالواجبات والمسؤوليات الدولية بخصوص الصكوك الدولية وغيرها من الصكوك التي تبرمها أو تلتحق بها جنوب إفريقيا، وتشجيع استخدام تطبيقات الفضاء للمصالح والمنافع الاقتصادية والعلمية والاجتماعية لشأن أصحاب الشأن وتعزيز الثقة بأنشطة الفضاء في جنوب إفريقيا.

سيدي الرئيس، يسرنا إبلاغكم بالإطلاق الرسمي لوكالة شؤون الفضاء الوطنية في جنوب إفريقيا في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ مما يشهد على التزام حكومة إفريقيا، فيما يخص السياسة الوطنية للفضاء وذلك بإنشاء إطار

تنظيمية تخص هذه اللجنة الفرعية القانونية، وذلك في ذات هذه القاعة.

هل من أسئلة أو تعليقات على هذا البرنامج المقترح؟ لا أرى طلباً للكلمة.

البند الثالث - التبادل العام للآراء

إذاً، المندوبون الكرام، نواصل الآن إذاً النظر في البند الثالث من جدول أعمالنا "تبادل عام للآراء". وأول متحدثنا في إطار هذا البند اليوم هو صاحب السعادة سفير جنوب إفريقيا فله الكلمة، تفضل يا سيدي.

السيد إ. ملبونغو (جنوب إفريقيا) (ترجمة فورية من اللغة الإنكليزية): شكراً يا سيدي الرئيس. نيابة عن وفد جنوب إفريقيا أود أن أعرب عن امتناننا لك يا سيدي الرئيس على ترؤسك هذه الدورة الخمسين من دورات اللجنة الفرعية القانونية. ونحن على ثقة باعتبار ما خبرناه من إدارتك لأعمال الدورة الماضية وما أحرزنا من تقدم على ثقة من نجاحك في أعمالك. ونؤكد لك عوننا ودعمنا.

كما يعرب وفدي عن امتنانه وتقديره لمكتب شؤون الفضاء الخارجي على الإعداد لهذه الدورة، وعلى جهوده التي لا تنيل لدعم اللجنة الفرعية القانونية.

كما أن وفدنا يود أن يتقدم بعبارات التعازي إلى ضحايا الكوارث الطبيعية المتعددة التي ألمت باليابان يوم الحادي عشر من آذار/مارس عام ٢٠١١. كما نتبنى البيان الذي تلي نيابة عن مجموعة السبعة والسبعين والصين من قبل سعادة ممثل جمهورية إيران الإسلامية.

سيدي الرئيس، إنه لمن دواعي السرور أن تتاح لدولتي فرصة للمساهمة في تطوير قانون الفضاء الدولي. وجنوب إفريقيا قد اعتادت المشاركة في أعمال اللجنة الفرعية القانونية باعتبار ما تبدي من اهتمام بتطوير القانون الفضائي على الصعيدين الوطني والدولي. وإننا نولي أهمية كبرى لعمل هذه العملية الفرعية، لأننا نعتقد أنها أهم منتدى لإنشاء نظام قانوني يتيح الاستخدام السلمي للفضاء الخارجي.

حتاماً يا سيدي الرئيس، فإنه يشرف جنوب إفريقيا أن تستضيف المؤتمر الدولي للملاحة الفضائية الثانية والستين في مدينة رأس الرجاء الصالح في تشرين الأول/أكتوبر المقبل، وإننا ندعو كافة المندوبين إلى حضور هذا المؤتمر. وقد وصلت أكثر من ألفين ومئتي ملخص علمي للمحاضرات والمساهمات التي ستقدم خلال هذا المؤتمر. لا شك أنكم ستستمتعون به بوقائع المؤتمر وبحسن الاستقبال وكرم الإفادة. شكراً يا سيدي الرئيس.

الرئيس (ترجمة فورية من اللغة الإنكليزية): أشكر صاحب السعادة على هذا البيان الممتاز. والكلمة الآن لسعادة ممثلة الجزائر.

السيدة أ. بحيري (الجزائر) (ترجمة فورية من اللغة الفرنسية): شكراً يا سيدي الرئيس. اسمح لي يا سيدي الرئيس بداية أن أعرب لك عن ارتياح وفدي إذ يراك تتأس هذه الدورة الخمسين من دورات اللجنة الفرعية، ولا شك أن ما أوتيت من خبرة وحنكة سيسمح لنا بالتقدم بشأن مختلف البنود المدرجة في جدول الأعمال.

أتقدم بشكري أيضاً إلى الدكتورة مازلان عثمان، مديرة مكتب الأمم المتحدة المعني بشؤون الفضاء الخارجي وأعضائها على العمل الذي يقومون به في سبيل إنجاح أعمالنا وتعزيز التعاون الدولي في المجال الفضائي.

كما أتقدم، نيابة عن وفد الجزائر، بأصدق عبارات التعازي إلى وفد اليابان إثر الزلزال الذي شهدته البلاد وما سبب من خسائر بشرية ومادية وبيئية.

سيدي الرئيس، برنامج الفضاء في الجزائر يندرج في سياق مساعي التنمية والرخاء وهو يقتضي إرساء إطار قانوني يحكم تلك الأنشطة ويحدد مسؤوليات مختلف الأطراف. وفي هذا الصدد فإن وفد الجزائر يعتبر أن من المهم تعزيز التعاون الدولي في مجال القانون الفضائي، وذلك لا سيما لمصلحة الدول النامية.

على الصعيد الوطني، فإن الجزائر حريصة على بلورة إطار قانوني وطني وإرساء مسلك للتعليم الجامعي المتخصص في قانون الفضاء على الصعيد الوطني.

متين من القدرات والخدمات والمنتجات لدعم الأولويات الوطنية من خلال التنسيق والحكومة التشاركية والتعاونية.

كما أن جنوب أفريقيا تولي أهمية كبرى للتعاون المتعدد الأطراف وثنائي الأطراف في مجال الفضاء، ونعتقد أن التعاون الدولي ينبغي أن يتدعم بغية نشر المزايا المترتبة على استخدام التكنولوجيات الفضائية واستخدام بيانات الاستشعار الساتيلية عن بعد.

في السنة الماضية انخرطت جنوب إفريقيا بعدد من مبادرات التعاون الدولي مع عدد من الدول منها البرنامج الساتيلي الثلاثي بين جنوب إفريقيا والهند والبرازيل، وهو مدارة جديدة صادرة عن العلاقات العريقة القائمة بين الدول الثلاث. وهذا الساتل لم يعود بالنفع على هذه الدول الثلاث وحدها، بل إنه سيعود بالنفع على الدول الأخرى في مجالات الزراعة والنقل والاتصالات. وكذلك فإن كوكبة إدارة الموارد الإفريقية هي كوكبة من السواتل تجمع بين جنوب إفريقيا وكينيا ونيجيريا والجزائر. كما أننا نتطلع إلى التفاوض بشأن اتفاقات مماثلة مع دول أخرى مستقبلاً.

سيدي الرئيس، باعتبارنا كنا بين الذين خاضوا الدورة النهائية في المناظرة المتعلقة بمنظار ذي الكيلو متر المربع، فإن حزب المؤتمر الوطني قد قدم عدداً من التوصيات بشأن العمل في هذا المجال، بما في ذلك الجوانب التنظيمية والقانونية وحل التحديات العليا إذ تقترب من المراحل النهائية من تقديم العروض في هذا المجال. كما أن الاتحاد الأفريقي قد أيد أهمية الاشتراك في صفيقة هذه المناظير التي تتسع مساحتها لكيلو متر مربع.

فيما يخص حالة المعاهدات الخمس للأمم المتحدة المتعلقة بالفضاء الخارجي وتطبيقها، فإننا لا نزال نقدر جهود الفريق العامل المعني بتشجيع تطبيق هذه المعاهدات.

فيما يخص تعزيز القدرات في مجال القانون الفضائي، فإن جنوب إفريقيا يسرها إذ يظل هذا البند مدرجاً في جدول أعمال اللجنة الفرعية. وفي هذا الصدد فإننا ملتزمون بتعزيز وتطوير القدرات في مجال القانون الفضائي والمجالات ذات الصلة.

البند الرابع - حالة معاهدات الأمم المتحدة الخمس المتعلقة بالفضاء الخارجي وتطبيقها

المنسوبون الكرام، نواصل الآن النظر في البند الرابع من بنود أعمالنا ويخص "حالة معاهدات الأمم المتحدة الخمس المتعلقة بالفضاء الخارجي وتطبيقها".

وأول المتحدثين في إطار هذا البند هو ممثل الولايات المتحدة الموقر، فله الكلمة.

السيد س. ماكدونالدز (الولايات المتحدة الأمريكية) (ترجمة فورية من اللغة الإنكليزية): شكراً يا سيدي الرئيس على إعطائي الفرصة كي أبدي آراء الولايات المتحدة بشأن هذا البند من بنود جدول الأعمال.

إن المعاهدات الأربعة الأساسية التي تنظم الفضاء الخارجي، معاهدة الفضاء واتفاق الإنقاذ واتفاقية المسؤولية واتفاقية التسجيل، قد خدمت الدول الأعضاء أيما خدمة خلال العقود الماضية. ويشرف الولايات المتحدة إذ أنها الدولة الوديعة لثلاث من أصل أربعة معاهدات. معاهدة اتفاق الإنقاذ واتفاقية المسؤولية، فضلاً عن معاهدة الفضاء الخارجي. وقد تشاورت مع مكتب المعاهدات في وزارة الخارجية بخصوص تدابير واشنطن بشأن هذه المعاهدات، ويمكنني إبلاغكم أنه منذ آخر اجتماع للجنة الفرعية القانونية فإن جمهورية أستونيا قد أودعت في التاسع عشر من نيسان/أبريل عام ٢٠١٠ صك الانضمام إلى معاهدة الفضاء الخارجي. وإننا نرحب بأية معلومات أخرى بشأن أية تدابير مماثلة منذ آخر اجتماع عقدته هذه اللجنة الفرعية.

كما أننا نرحب بالمزيد من مبادرات الانضمام إلى هذه المعاهدة، وكذلك بالنسبة إلى عدد من الأعضاء والمنظمات التي هي مراقبة لدى هذه اللجنة أو اللجنة الأم، والتي لم تعد طرفاً أو لم تصبح طرفاً في هذه المعاهدة، ونرجو أن يتسنى تحقيق ذلك في مقبل السنوات. شكراً لحسن الإصغاء.

الرئيس (ترجمة فورية من اللغة الإنكليزية): ترجمة فورية من اللغة الإنكليزية): الشكر الجزيل لك يا سيدي

أما على الصعيد الدولي، فإن الجزائر تشارك في الأنشطة المتعلقة في قانون الفضاء، وقد شاركت مشاركة نشطة في أعمال الدورتين التاسعة والأربعين والخمسين للجنة الخبراء الحكوميين في سبيل إعداد مسودة بروتوكول بخصوص الموجودات الفضائية الملحقه باتفاقية الضمانات.

وفي هذا الصدد، فإن الجزائر تدعو إلى تأكيد حكم في هذا البروتوكول يضمن استمرار هذا المرفق العام الذي نعلق أهمية كبرى عليه.

سيدي الرئيس، فيما يخص البنود المدرجة في جدول أعمال هذه الدورة، فإن وفدنا يعتقد أن من الضروري تعريف الفضاء الخارجي وتعريف حدوده، ومن ثم تعريف وتعيين حدود المجال الجوي الأرضي، وذلك له أهميته بالنسبة إلى تحديد مسؤوليات الدول التي تمارس أنشطة فضائية ما فتأت تتزايد. كما هو الحال أن انعدام تعريف وتعيين حدود للفضاء الخارجي يؤدي إلى فراغ قانوني تعاطم معه احتمالات النزاعات بين الدول.

فيما يخص المدار الثابت بالنسبة للأرض، فإن الجزائر تعتبر أن الأسبقية أو الأفضلية للسابق يلحق الضيم بمصالح الدول النامية، وبالتالي لا بد من نظام قانوني يضمن فرص الوصول المنصف إلى مواقع المدار الثابت بالنسبة للأرض مما يحول دون تملك الفضاء الخارجي.

ختاماً، وفيما يخص المعاهدات الخمس الخاصة بالفضاء الخارجي، فإن أنشطة الجزائر في هذا المجال تندرج تحت طائل النظام القانوني الساري على الصعيد الدولي، وهي تتابع عن كثب أنشطة الدول والمنظمات الدولية في هذا المجال. ويجدر التذكير أن الجزائر وقعت وصادقت على معاهدة الفضاء لسنة ٦٧ واتفاقية المسؤولية واتفاقية التسجيل.

الرئيس (ترجمة فورية من اللغة الإنكليزية): أشكرك يا سيدي الكرمة على هذا البيان الجيد. لم يبق طالبون آخرون للكلمة، هل من طالب للكلمة في إطار "التبادل الآراء العام"؟ كلا، نواصل النظر في هذا البند الثالث "التبادل العام في الآراء" عصر اليوم.

واعتباراً لذلك، فإن وفدنا يرى أن من الضروري مواصلة نقاش هذا البند في إطار هذه اللجنة الفرعية، والالتباس أو الارتباك القائم حالياً وعدم وجود لوائح وتنظيمات صريحة وواضحة لا تسمح بتعهد الاستخدام السلمي للفضاء الخارجي مستقبلاً وفي الأمد الوسيط فإنها ستكون عائقاً دون تطور تلك الأنشطة بين الدول.

ختاماً أسمح لي يا سيدي الرئيس أن أخص بالذكر موضوع تعريف الفضاء الخارجي وتعيين حدوده، وفي رأي وفدنا أنه لا بد من مواصلة ظرف هذا الموضوع وما نقتضيه هو أن تعود اللجنة الفرعية العلمية والتقنية إلى دراسة هذا الموضوع. شكراً جزيلاً.

الرئيس (ترجمة فورية من اللغة الإنكليزية): شكراً لحضرة ممثلة فنزويلا على هذا البيان الممتاز. وأسأل هل هناك أي مندوب يود تناول الكلمة في إطار هذا البند؟ أعطي الكلمة للأمانة، تفضل، للإدلاء ببعض التوضيحات.

السيد ن. هيدمان (أمانة مكتب الأمم المتحدة لشؤون الفضاء الخارجي) (ترجمة فورية من اللغة الإنكليزية): شكراً حضرة الرئيس، عودة إلى البيان الذي ألقاه ممثل الولايات المتحدة واستناداً للمعلومات التي أتتنا بأن جمهورية إستونيا قد ودعت وثائق انضمامها إلى معاهدات الفضاء الخارجي في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠، فإن الأمانة تعتذر عن الخطأ التي ارتكبتها في المعلومات التي عدلتها وأدخلتها في النسخة المعممة عليكم، وسنصحح نص ذلك التعديل على الموقع الشبكي وسيعرض التصحيح أيضاً في دورة الكوبوس في حزيران/يونيو. إذاً بذلك يكون عدد الدول المنضمة إلى معاهدات الفضاء الخارجي قد وصل إلى مئة وواحد، مئة وإحدى دولة أي أكثر من مئة.

الرئيس (ترجمة فورية من اللغة الإنكليزية): شكراً للسيد هيدمان على هذه التوضيحات، هل هناك أي وفد يود الإدلاء ببيان حول هذا البند من جدول الأعمال؟ لا فيما يبدو، إذاً نتابع أملاً في أن نعلق بحثنا في البند الرابع من جدول الأعمال أي "حالة معاهدات الأمم المتحدة الخامس المتعلقة بالفضاء الخارجي وتطبيقها" عصر اليوم، وذلك إلى أن تنتهي مداورات الفريق العامل المعني بهذا البند.

على هذا البيان، والكلمة الآن لممثلة فنزويلا الموقرة، فلها الكلمة.

السيدة أ. كامبوس (فنزويلا) (ترجمة فورية من اللغة الإسبانية): شكراً سيدي الرئيس، عمتم صباحاً. فيما يخص "حالة معاهدات الفضاء الخارجي الخمس وتطبيقها" فإن وفدنا يرى أنه من الضروري مواصلة التعديل والتعيين لهذه المعاهدات بهدف تعزيز المبادئ الأساسية التي تحكم الأنشطة الفضائية الدولية في هذا المجال، وعلى وجه الخصوص تعزيز التعاون الدولي فيما يخص التكنولوجيا الفضائية وجعلها في متناول الشعوب والتعهد بالاستخدام السلمي للفضاء الخارجي.

أسوق مثلاً، وهو معلوماً للجميع، وهو استكشاف الفضاء الخارجي واستغلاله، واللذان يخضعان لمبدأ الاستخدام السلمي لذلك الفضاء، مع ذلك فإن معاهدة سنة ١٩٦٧ قد أقامت تمييزاً بين القمر والأجرام السماوية من ناحية، وبين الفضاء الخارجي بحد ذاته من ناحية ثانية. فالمادة الرابعة من المعاهدة لا تُطبق مبدأ الاستخدام السلمي إلا على الأجسام الأولى حيث تحظر عدد من الأنشطة بما في ذلك الأنشطة العسكرية. أما عن الفضاء الخارجي فإن واجب الاستخدام السلمي ليس سوى واجب جزئي. وحسب المادة الرابعة فإنه لا يحظر فيه، في الفضاء الخارجي إلا وضع أجسام محملة بأسلحة نووية في المدار الثابت بالنسبة للأرض، أو بأي أسلحة أخرى من أسلحة الدمار الشامل. لذلك يُفهم أن استخدام الأسلحة التقليدية في الفضاء الخارجي ليس محظوراً بصريح القول. وبهذا المعنى، فإن النظام القانوني المنطبق على الفضاء الخارجي لا يضمن بحد ذاته صون الفضاء الخارجي ومنع التسابق نحو التسلح فيه. وبالتالي، فلا بد من تدابير فعالة للحيلولة دون ذلك التسابق.

كذلك من الضروري إيلاء أهمية مماثلة إلى قضايا أخرى ملحة، كشأن الحطام الفضائي والارتطام بين الأجسام الفضائية والحطام الفضائي، لا سيما منها التي تكون محملة بمصادر للقوى النووية، وكذلك للاستخدام المنصف والرشيدي بالمدار الثابت بالنسبة إلى الأرض بين مسائل أخرى.

أي مؤتمرا لعام ٢٠١٠ الذي عُقد في لاهاي وما توصل إليه من نتائج وقرارات. إذ بهذا الترتيب تتناول هذه الأمور.

إن لجنة رابطتنا مُثلت في الدورة التاسعة والأربعين للجنة الفرعية القانونية من جانب رئيسنا والمقرر العام ومقرر دورات المؤتمر، وأسعدنا وشرفنا أن يكون الأستاذ كيلس من فرنسا قد انضم إلى ذلك الفريق، وشاركنا أيضاً في اجتماع الخبراء [؟ يتعذر سماعها؟] الأمم المتحدة حول النهوض بقانون الفضاء، وهناك تعليقات إضافية وردت في تلك المناسبة حول المسودة التي قدمها مكتب شؤون الفضاء الخارجي.

إن أعضاء لجنة الرابطة ومسؤولوها طُلب منهم أن يكونوا أعضاء في المجلس الاستشاري في مشروع تديره جامعة براسكا [؟ يتعذر سماعها؟] حول الأسس المأمونة للجوانب القانونية للأجسام القريبة من الأرض. هناك عرض أخير قدمه الأستاذ فريبلند في الخامس عشر من شباط/فبراير ٢٠١٠.

رابعاً، محكمة التحكيم أو هيئة التحكيم الدائمة، إن عدد من أعضاء لجنتنا دُعا من جانب تلك المحكمة وتلك الهيئة إلى أن يكونوا جزءاً من فريق استشاري معني بتسوية المنازعات حول قانون الفضاء برئاسة القاضي بوكار من إيطاليا وذلك بغية تبين مدى ضرورة وضع قواعد اختيارية تتعلق بتسويات الخلافات والمنازعات الناجمة عن أنشطة فضائية. وفي هذه الحال فصيغة تلك القواعد، وظل هذا الفريق مجتمعاً دون انقطاع، وأول مسودة صدرت من جانبه، صدرت في العام الماضي. والمسودة الثانية وقراءتها الثانية جاهزان وسيعرضان في أيار/مايو على مجلس هيئة التحكيم الدائمة.

خامساً، لجنة القانون الدولي التابعة للأمم المتحدة، إن رابطتنا فكرت ودرست إمكانية الانضمام إلى اللجنة وظلت تعمل بتعاون وثيق معها ومع مجموعة الدراسة التابعة لها في هذا الشأن. وهي مجموعة ستقوم عما قريب في عام ٢٠١١ باستكمال القراءة الأخيرة والثانية لمشروع المواد المعروضة عليها. وإن رئيس ومقرر الرابطة أعضاء في تلك اللجنة، ويعدان حالياً التقرير الذي يعرض على الأستاذ غايو وهو المقرر الخاص التابع للجنة القانون الدولي لإبراز

البند الخامس - معلومات عن أنشطة المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية فيما يتعلق بقانون الفضاء

حضرة المندوبين هل يمكننا الآن أن نتابع بحثنا للبند الخامس من جدول الأعمال أي "معلومات عن أنشطة المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية فيما يتعلق بقانون الفضاء"، وأول متحدث على قائمتي هو حضرة ممثلة رابطة القانون الدولي الدكتورة ويليامس، تفضلي.

السيدة م. ويليامس (رابطة القانون الدولي) ((ترجمة فورية من اللغة الإنكليزية): شكراً جزيلاً حضرة الرئيس، في هذه المرحلة أظن أن معظم المندوبين الموقرين في هذه اللجنة على اطلاع على عملنا، بل وأن الكثير منهم أعضاء في لجنتنا المعنية بقانون الفضاء. ولذا يكفي أن أذكركم بأن رابطتنا بالقانون الدولي قد أنشأت في بروكسل عام ١٩٧٣ في نفس وقت إنشاء معهد القانون الدولي. ومقر رابطتنا في لندن، أما رئيس المجلس التنفيذي فهو اللورد مانس، وهو قاض في المحكمة العليا في المملكة المتحدة ومديرة الدراسات الأستاذة كريستين جينكينز من كلية لندن للاقتصاد [؟عبارة بالغة الإنكليزية - اسم الكلية؟].

لن أستعرض هنا أهداف رابطتنا فيكم إن تعودوا إلى التقرير الذي عرضناه، ولكن نذكر هنا أن محط تركيز أنشطتنا في الرابطة هو ما تقوم به اللجان الدولية التي تجتمع بشكل دائم فيما بين المؤتمرات الثنائية، فهناك عشرون لجنة من هذا القبيل حالياً تعرض تقاريرها حول مختلف المسائل المتصلة في القانون الدولي المعاصر. وهناك أربعة وسبعون مؤتمراً عُقد حتى هذا الحين، والمؤتمر التالي مزع عقده في بلغاريا في آب/أغسطس عام ٢٠١٢ على الأرجح في صوفيا.

ولجنتنا الرئيسية أنشأت في نيويورك في عام ١٩٨٨، ورئيسها الأستاذ هوبي من الفرع الألماني، والرئيس هو الرئيس الحالي لجمعيتنا، ونحن أعضاء مراقبون في الكوبوس منذ بداية التسعينات.

سنركز على أنشطتنا في إطار لجنة قانون الفضاء في عام ٢٠١٠ قبل أن أنتقل إلى محط تركيز هذا العرض،

الوطنية ومسائل التسجيل والحطام الفضائي من زاوية جديدة وتسوية المنازعات.

وكذلك وحال عرض هذا التقرير على المؤتمر القادم، فإننا سنبدأ وبدأنا العمل على الصلاحيات المتوقع من هذه اللجنة مستقبلاً خاصةً مع تعديل اتفاق القمر والجوانب القانونية المتعلقة بالأجسام القريبة من الأرض.

والاستنتاجات حول هذه الموضوعات كانت كالآتي، بالنسبة للبيانات الساتلية وإمكانية سوقها كأدلة في المحاكم، فإننا نظرنا في الحلول العملية المطلوبة للتشجيع على استخدام البيانات الساتلية في المحاكم، خاصة وأن الدقة في هذا المجال أساسية، خاصة فيما يتعلق بالخلافات على الحدود كما سبق وذكرنا. المشكلة الأساسية أن هناك مجالاً كبيراً للتأويل والتفسير الذي يقوم به الخبراء، والمجالات التي يصعب فيها تحديد التعديلات على الحدود. فالبيانات الساتلية غالباً ما يمكن التلاعب بها بعد جمع البيانات الإجمالية بدون إمكانية الكشف عن التعديلات بعد حدوث الواقعة.

والواقع أن عدم وجود معايير دولية حالياً والأمثلة التي توجد حول السيناريوهات الإقليمية لا على السيناريوهن الدولية تمثل عائقاً أساسياً أمام استخدام تلك التكنولوجيات في المحاكم حالياً. والمشكلة تزداد تفاقمًا، كما سبق وذكرنا عندما يتعلق الأمر برسم حدود الأراضي والمياه دولياً، فهناك مسائل شائكة تبتثق عن السيادة، وهناك عدد من القضايا التي بتت فيها محكمة العدل الدولية مؤخراً في حالات تحكيم دولية، وهي من الأمثلة الواضحة التي تبين مثل هذه الصعوبات.

في التسعينات، هناك خلاف بين قطر والبحرين وبين بوتسوانا وناميبيا وبين نيجيريا والكاميرون طرأت، وحالياً فإن الخبراء الفنيين المشاركين في المنازعات الدولية في منطقة الكاريبي، فيما يتعلق بالمياه والأراضي في غواتيمالا ونيكاراغوا يواجهون نفس المشكلات التي واجهها الخبراء في قضية قطر ضد البحرين.

وبعبارة أخرى، نلاحظ أن الجزر الصغيرة جداً يُكشف فيها عن التعديلات التي تتم قبالة سواحلها. ولكن في الجرف القاري تطراً المشكلة، فهل هذه الجزر من الناحية

تساؤلاتنا، تساؤلات الرابطة حول المسائل الجوهرية المشمولة في مشاريع المواد للجنة القانون الدولي، خاصة فيما يتعلق بالسيطرة الفعلية وبعض السوابق القضائية المتصلة بعمليات حفظ السلام.

وحتى هذا الحين، وعلى الصعيد الحكومي الدولي ف... هذا بالنسبة للأنشطة الحكومية الدولية.

أما على الصعيد الخاص، فإن لجنتنا المعنية بقانون الفضاء قد انضمت إلى أنشطة الهيئة المناضلة ألا وهي المعهد الدولي لقانون الفضاء والأكاديمية الدولية للملاحة الفضائية والمعهد الأوروبي لقانون الفضاء والمركز الأوروبي لقانون الفضاء، وظلت على اتصال ببعض الوكالات الفضائية الوطنية أيضاً. ويُذكر هنا المؤتمر الثاني المشترك بين الأمم المتحدة والأرجنتين حول استخدام التكنولوجيات الفضائية في إدارة الموارد المائية، وقد عُقد قبل أسبوعين تقريباً في بونينيس آيريس واتسم بوجود تخصصات مختلفة بين المشاركين.

وفي تشرين الأول/أكتوبر الماضي، فإن بعض أعضاء اللجنة دعوا إلى تقديم عروض في ورشة عمل نُظمت في لندن من جانب معهد سياسة وقانون الفضاء وعنوانه "الأدلة من الفضاء"، وهذا الموضوع المتمثل في قيمة تجميع البيانات الدولية حول الخلافات الدولية، كأمر أثار قلق لجنة رابطتنا واحتاج إلى انتباه خاص منا.

وأحيلكم هنا على الكتب التي عُكست في مداورات المؤتمر، هي كلها مذكورة منذ عام ٢٠٠٢ وحتى هذا الحين. وفي الأعوام السابقة سبق وذكرنا تساؤلنا باسم الرابطة عن قيمة البيانات الساتلية في الخلافات الدولية، خاصة عندما تتعلق الأمور بخلافات على الحدود، تنطوي على مسائل حساسة تم أو تتصل بالسيادة.

حضرة الرئيس، معي دقائق قليلة، سأبرز لكم أهم استنتاجات توصل إليها المؤتمر الرابع والسبعون لرابطة القانون الدولي. تحت عنوان "الجوانب القانونية لخصخصة الأنشطة الفضائية"، فإن هذا التقرير الرابع الصادر عن لجنة قانون الفضاء تناول الاستشعار عن بعد وقيمة وجدوى البيانات الساتلية أمام المحاكم، ثم التشريعات الفضائية

الدول للتخفيف من ذلك الحطام. وكذلك فإن الصك الدولي حول التخفيف من الحطام الفضائي المعتمد في عام ٢٠٠٤ ما زال يدرس بشكل دائم من جانب لجنتنا.

أما بالنسبة لتعريف أو وصف لما يعتبر حطاماً فضائياً، فإن تلك المسودة معرض دراسة الخبراء الفنيين لتبين مدى التصاقها وموائمتها مع التقدم في العلم والتكنولوجيا. والمؤسسات المختلفة الوطنية في الدول المختلفة ردت أيضاً على أسئلتنا حول الحطام الفضائي من منظور بيئتها هي، بإجراء أبحاث حول جوانب الحطام الفضائي. وتناقش كل هذه الأبحاث، وجامعة كولونيا قد أجرت دراستها حول الحطام الفضائي. وفي نيسان/أبريل الماضي فإن الاجتماعات برئاسة مقررنا العام والأستاذ ياكو والذي هو عضو آخر في اللجنة، أدت إلى إعلان يوصى فيه بأن تعتمد الدول وتنفذ تشريعات فضائية وطنية تتعلق بالتدابير المطلوبة في الكوبوس.

وكذلك فإن المجلس الوطني للأبحاث العلمية التابعة للأرجنتين يعمل على مشروع في هذا الشأن تحت رئاسة المقرر الحالي وعنوانه "الحطام الفضائي وأثره على السواتل".

مثال آخر، جامعة ميسيسيبي ومركزها الوطني المعني بالاستشعار عن بعد، هنا الأستاذ كابرينو فيكس الذي يرأس تلك الهيئة، يعمل على تلك المشكلة وتبين القواسم المشتركة بين هذا المشروع ومشاريع أخرى في العالم، فهي تتسم بأبعاد تخص كل التخصصات.

أما اللجنة المعنية بالحطام الفضائي فهي تتابع أثر قرار الجمعية العامة ١٠١/٦٢ المترتب على المنظمات الحكومية وغير الحكومية.

أما بالنسبة لتسوية المنازعات، فإن أعضاء لجنتنا عملوا على اتفاقية ١٩٨٨ واتفاقيتنا الخاصة بتسوية المنازعات حول الأنشطة الفضائية، وهي اتفاقية يجري استعراضها بشكل دائم. وحالياً اطلعنا مسؤوليات إضافية كما سبق وقلت، في سياق هيئة التحكيم الدائمة، محكمة التحكيم الدائمة، وهذه التجربة الجديدة في المحكمة هذه أعطتنا ميزة لأننا ننظر إلى الأمور من زوايا مختلفة ومن ظلال مختلفة، خاصة وأن مسودة اتفاقيتنا شملت منذ مراحلها

القانونية، كما تنص معاهدة [؟ يتعذر سماعها؟] حول قانون البحار، لها الحق في أن تطالب بالسيادة حول مياه إقليمية أم لا؟

أما عن صلاحية مبادئ الأمم المتحدة لعام ٨١ حول الاستشعار عن بعد، وهذه مسألة أحالها مجلس رابطتنا إلى لجنة الفضاء، فقد لوحظ وقيل أننا الآن في سياق دولي مختلف تماماً يلاحظ فيه أن الأنشطة التجارية في الفضاء تزداد زخماً. فالدول النامية التي كانت مجرد شبه دول أثناء اعتماد المبادئ أصبحت الآن دولاً كاملة وقادرة على الوصول إلى تلك التكنولوجيات ولذلك فقد أصبحت دولاً قائمة بالاستشعار عن بعد أيضاً.

بالنسبة لسواتل رصد الأرض فقد أدت أداءً حسناً في إطار مختلف السيناريوهات في مختلف الدول والخلافات قليلة والمطالب ضعيفة. ولذا فإن المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة يبدو كأنها فعلاً تنبثق من ممارسات الدول سواء كانت صناعية أم مالية.

أما الموضوع الآخر الذي تناولناه في مؤتمر لاهاي، فهو مشروع قانون نموذجي حول قوانين الفضاء الوطنية، والمسودة الأولى هذه، المشروع الأول، أعده المقرر العام الأستاذ هوبي، ونوقش المشروع وعرض على قراءة أولى واللجنة وافقت على أن تتم قراءة ثانية حين انتهاء اجتماعات هذه اللجنة الفرعية القانونية بفترة وجيزة. وبعد القراءة الثانية فسيعرض النص النهائي على المؤتمر القادم في ٢٠١٢ لكي يعتمده بعد ذلك.

إذاً أمامنا الكثير من العمل الذي ينتظرنا لأن علينا أن نحل كل كلمة وكل فقرة وندقق فيها، أقصد كل فقرة وكلمة من مشروع هذا القانون النموذجي حول التشريعات الوطنية للفضاء، وأضيف هنا أن المعهد الدولي لقانون الفضاء قد ساعدنا جداً في هذا المجال.

الموضوع الثالث، الحطام الفضائي من زاوية جديدة بعد إدراجه في جدول أعمال اللجنة الفرعية الخارجية هذه. الرئاسة، رئاسة لجنتنا تقيم حالياً الردود التي وردتها من الدول الأعضاء، عملاً بالمبادئ التوجيهية للكوبوس لعام ٢٠٠٧ حول التخفيف من الحطام الفضائي وذلك من زاوية التشريعات والإجراءات الوطنية التي طبقتها

ثانياً، إمكانية اعتماد قانون نموذجي على أساس ما يجري من عمل في لاهاي وما بعده.

ثالثاً، التخفيف من الحطام الفضائي في ضوء قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة لعام ٢٠٠٧، فربطتنا قلقة لأن تلك المبادئ التوجيهية المنبثقة من اللجنة الفرعية العلمية والتقنية وضعت بدون تدخل من هذه اللجنة الفرعية القانونية، ثم أن القرار لم يُعتمد بتوفيق في الرأي، وهذا ما يقلقنا.

رابعاً، تسوية المنازعات المتصلة بالأنشطة الفضائية واستعراض مسودة رابطتنا حول هذا الموضوع كما اعتمدت في عام ١٩٨٨، وبعد ذلك فإن تجربتنا في صياغة هذه المسودة وتجربة أعضائنا في محكمة التحكيم الدولية ستعكس أيضاً في ذلك.

وبالنسبة للعمل القادم، الآراء الأولية بالنسبة لدراسة موضوعات جديدة، كما شرحت من قبل مع التركيز والتشديد على مراجعة اتفاق القمر لتبين مدى التصاقه مع ما يجري حالياً والجوانب القانونية والسياسية للأجسام القريبة من الأرض، كالكويكبات والمذنبات وما يشابههم.

والآن حضرة الرئيس، أختتم كعضو مراقب دائم في الكوبوس هذه منذ أوائل التسعينات، فقد أسعدنا جداً مجدداً أن نبلغ هذه اللجنة الفرعية القانونية بتقديم عملنا ونتائجه. وستطلع إلى أي موضوع جديد تودون إيكاله إلينا لنبحثه من جهتنا. الشكر الجزيل لكم غداً.

الرئيس (ترجمة فورية من اللغة الإنكليزية): شكراً لحضرة ممثلة رابطة القانون الدولي الأستاذة ويليامس على هذا البيان الممتاز. لم يطلب أحد الكلمة؟ هل هناك أي وفد آخر يود الإدلاء ببيان في إطار هذا البند من جدول الأعمال؟ حضرة ممثل بلجيكا، تفضل.

السيد ج. ف. ماينس (بلجيكا) (ترجمة فورية من اللغة الفرنسية): شكراً حضرة الرئيس، أشكر أيضاً الأستاذة ويليامس على هذا التقرير الوافي والمفصل عن أنشطة شيقة تلت انتباهنا في مجال القانون الفضائي من زاوية رابطة القانون الدولي.

الأولى مادة تفسح المجال أمام قيام هيئات خاصة باستخدام آليات مشروع الاتفاقية ذلك.

أما عن الموضوعات الجديدة التي بدأنا نبحثها حضرة الرئيس، فإن لجنة رابطتنا تعتبر أنه في ضوء السياق العالمي الحالي، وفي ضوء اتفاقية القمر الخاصة لعام ١٩٧٩ التي تركز على النظام المنطبق على استكشاف واستغلال هذا المورد الطبيعي أمر ممكن ومناسب. فهناك بعض الجوانب في ذلك النص مما يبقى هاماً وبارزاً مع تطور التكنولوجيات الجديدة وظهورها. والواقع أن رابطتنا ضالعة في القيام بمثل هذا التحليل، فقد قامت بذلك في نيودلهي في ٢٠٠٢. وهنا أحيلكم إلى التقرير الذي صدر حينذاك وهو معروض على الموقع الشبكي لـ ILA، لرابطتي، www.ila.org ولكن أفضل أن تنظروا إلى النسخة التي صدرت على شكل كتيب، فهي تبين كل ما جرى من عمل أثناء الدورة، العمل هذا كان محفزاً على التفكير.

وفي هذه المرحلة يبدو من المستحسن أن نبدأ مناقشة مجددة حول مختلف الجوانب التي تثير الخلاف في هذا الاتفاق، خاصة في دور عدد المصادقات عليه، حتى هذا الحين. فهناك تشكيلة واسعة من التعديلات والتغييرات التي طرأت دولياً وإقليمياً منذ عام ١٩٧٩، ولذا فإن اتفاق القمر والمسائل العالقة فيه فقد أعيد طرحه على بساط البحث.

أما بالنسبة للأجسام القريبة من الأرض، فإننا نتفق مع القائلين بأهمية بحث هذا الموضوع لصلاته الوثيقة بالأمن في الفضاء، وهو موضوع يُناقش منذ فترة طويلة في اللجنة الفرعية العلمية والتقنية. وقد آن الأوان لنا في الرابطة لكي نبدأ النظر في المسائل الرئيسية القانونية والسياسية المنطوية على أبعاد إنسانية.

وفي الختام حضرة الرئيس، فإن تقريرنا المعروض على مؤتمر عام ٢٠١٢ سيركز على الآتي، أولاً، الاستشعار عن بعد، أي التعديلات البسيطة التي تُدخل على استنتاجات عام ٢٠٠٤ المشتركة للرابطة المجتمعمة في برلين. ثم مشروع وضع المبادئ الدولية للاستشعار عن بعد وفعالية وموائمة مبادئ الاستشعار عن بعد مع القانون الدولي.

هذا البند في هذه المرحلة؟ رابطة القانون الدولي البروفسور ويليامز، تفضلي.

السيدة م. ويليامس (رابطة القانون الدولي) ((ترجمة فورية من اللغة الإنكليزية): شكراً مرة أخرى يا سيادة الرئيس، كنت أود القول فقط أننا سيسعدنا أن ننقل طلب السيد ممثل بلجيكا الموقر، وفي تقريرنا على موقع الشبكة في نهاية التقرير سوف تجدون كل التفاصيل الخاصة برقم الهاتف ورقم الفاكس والإيميل إلى آخره، وأتوجه بهذا الحديث إلى كافة الوفود وأرجوها ألا تتردد بالاتصال بنا إن كان لديها أي أسئلة، شكراً.

الرئيس (ترجمة فورية من اللغة الإنكليزية): أشكر السيدة ممثلة رابطة القانون الدولي على هذا التعليق.

هل ثمة وفد آخر يرغب في تقديم بيان حول هذا البند السادس، "ألف- تعريف الفضاء الخارجي وتعيين حدوده، وباء- طبيعة المدار الثابت بالنسبة للأرض واستخدامه"؟

حسناً إذاً سوف نواصل إذاً النظر في البند السادس "تعريف الفضاء الخارجي وتعيين حدوده وكذلك طبيعة المدار الثابت بالنسبة للأرض واستخدامه" عصر اليوم.

السادة الأعضاء الموقرون، سوف أرفع هذا الاجتماع بعد لحظات كي يتمكن الفريق العامل المعني بـ "حالة المعاهدات الأمم المتحدة الخمس" من عقد اجتماع الثالث، ولكنني أود أن أذكركم أولاً بجدول العمل لعصر اليوم.

سوف نلتقي في الثالثة تماماً وسوف نواصل النظر في البند الثالث "تبادل عام في الآراء"، وبعد ذلك سنواصل النظر في البند الرابع "حالة معاهدات الأمم المتحدة الخمس المتعلقة في الفضاء الخارجي وتطبيقها"، ونعلق النظر فيه في انتظار مداولات الفريق العامل المعني بهذا البند.

بعد ذلك سوف نواصل النظر في البند الخامس "معلومات عن أنشطة المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية" فيما يتعلق بقانون الفضاء على

سأعلق هنا على مسألة ذكرتها الأستاذة ويليامز، ألا وهي المسائل الجارية والأعمال الجارية في إطار محكمة التحكيم الدائمة، وهي تتعلق بوضع مشروع لتسوية المنازعات في الشؤون الفضائية. لقد أبلغنا بذلك المشروع قبل عامين في ما أظن، على أقصى تقدير، وأظن أنه سيهم هذه اللجنة الفرعية القانونية أن تبقى على بينة من الأعمال في هذا المجال وتطورها.

ولذا فهل يمكن رابطة القانون الدولي أن تنقل هذا الطلب إلى محكمة التحكيم الدائمة؟ هذا الطلب منا، فالموضوع في رأينا شيق ولا بد من متابعتة، فلعلكم تعلمون أن هناك آلية لتسوية المنازعات قائمة فعلاً في إطار اتفاقية المسؤولية الناجمة عن الأضرار التي تلحقها الأجسام الفضائية. ولذا فإن وفدي يهيمه من جهته أن يعرف كيف أن الآلية التي تنشأ في إطار التحكيم الدائمة ستتوافق وتتناسق مع الآلية التي قد تطبق والمنصوص عليها في اتفاقية عام ١٩٧٢.

ولذا أتساءل هل يمكن أن نطلب من رابطة القانون الدولي أن تنقل منا هذا الطلب إلى محكمة التحكيم الدائمة؟ فهذا موضوع لا بد من أن نتابعه في رأيي، وشكراً.

الرئيس (ترجمة فورية من اللغة الإنكليزية): أشكر السيد ممثل بلجيكا على هذا البيان. أود أن أعرف ما إذا كانت هناك وفود أخرى ترغب في التعليق على هذا البند؟ لا.

إذاً سوف نواصل النظر في البند الخامس "معلومات عن أنشطة المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية فيما يتعلق بقانون الفضاء" على أمل أن تنتهي منه عصر اليوم.

البند السادس - "ألف- تعريف الفضاء الخارجي وتعيين حدوده. باء- طبيعة المدار الثابت بالنسبة للأرض واستخدامه"

الآن أود أن نبدأ النظر في البند ستة، "تعريف الفضاء الخارجي وتعيين حدوده وطبيعة المدار الثابت بالنسبة للأرض واستخدامه". ليس على قائمتي أي متحدث، ولكنني أسأل هل لدى الوفود أي تعليقات حول

أمل الانتهاء منه، وسوف نواصل كذلك النظر في البند السادس "تعريف الفضاء الخارجي وتعيين حدوده وكذلك طبيعة المدار الثابت بالنسبة للأرض واستخدامه". وبعد ذلك سوف نرفع الجلسة كي يتمكن فريق العمل المعني بالبند الرابع من عقد اجتماعه الرابع.

الآن أذكر الوفود بأن هناك مشاورات غير رسمية ستعقد صباح الخميس ٣١ آذار/مارس في الساعة التاسعة في القاعة M7، رئيس لجنة الكوبوس سيجري هذه المشاورات غير الرسمية حول الإعداد للتظاهرة التي ستعقد في أول حزيران/يونيو، وكذلك مشروع إعلان ٢٠١١.

وكذلك يوم الخميس ٣١ آذار/مارس في فترة الغداء، أي ما بين الواحدة والثانية ظهراً في القاعة M7، رئيس الفريق العامل المعني بالبند الحادي عشر حول "التشريعات الفضائية الوطنية" سوف يجري مشاورات غير رسمية حول مشروع تقرير الفريق.

هل لديكم أي أسئلة أو تعليقات حول هذا الجدول المقترح للعمل؟ ما من تعليق، أذعو إذاً السيد جان فرانسوا ماينس من بلجيكا كي يعقد الاجتماع الثالث للفريق العامل المعني بالبند الرابع "حالة معاهدات الأمم المتحدة"، وإذا ما سمح الأمر سوف نجري بعد ذلك مشاورات غير رسمية حول المسائل التنظيمية.

رُفعت هذه الجلسة حتى الثالثة ظهراً وأشكركم على حضوركم.

اختتمت الجلسة في حوالي الساعة ١١/٠٧